

صحيح مسلم

66 - (1198) حدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى قالا أخبرنا ابن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت عبيداً بن مقسم يقول سمعت القاسم بن محمد يقول سمعت عائشة زوج النبي A تقول سمعت رسول الله A يقول .

قال العقور والكلب والفارة والغراب الحدأة والحرم الحل في يقتلن فاسق كلهن أربع ٧ فقلت للقاسم أفرأيت الحية ؟ قال تقتل بصغر لها .

[ش (كلهن فاسق) أي كل منهن فاسق أصل الفسق في كلام العرب الخروج وسمى الرجل الفاسق لخروجه عن أمر الله تعالى وطاعته فسميت هذه فواسق لخروجها بالإيذاء والإفساد عن طريق معظم الدواب وقيل لخروجها عن حكم الحيوان في تحريم قتله في الحل والإحرام (الحدأة) وجمعها حدأ كعنبه وعنب طائر خبيث هو أخس الطير يخطف الأفراخ وصغار أولاد الكلاب وربما يخطف ما لا يصلح له إن كان أحمر يظنه لحماً (الكلب العقور) قال جمهور العلماء ليس المراد بالكلب العقور تخصيص هذا الكلب المعروف بل المراد كل عاد مفترس غالباً كالسبع والنمر والذئب والفهد ونحوها ومعنى العقور العاقر الجارح (بصغر لها) أي بمذلة وإهانة